

## هل يحق للزوجة طلب الطلاق إذا عجز الزوج عن دفع الصداق؟



الشارقة: محمد الماحي

الصداق هو المال المتفق عليه والمكتوب في عقد الزواج لصالح الزوجة، ولطرفي الزواج الاتفاق على تسديده عاجلاً أو (تأجيله) مؤخر.

ونص قانون الأحوال الشخصية الاتحادي رقم (28) لسنة 2005 وتعديلاته بجواز التفريق لعدم أداء الصداق، استناداً إلى ما هو مقرر في مذهب المالكية عملاً بنص المادة (116) من القانون، التي أقرت حق الزوجة في طلب التطلاق لعدم استيفاء صداقها إلا إذا رضيت بالدخول قبل أدائه لها.

كما نصت المادة ذاتها على أن الزوج إذا كان معسراً، يجب أن يعطيه القاضي مهلة مناسبة لتدارك المهر، فإما أن يؤديه خلالها وإما أن يفرق بينهما، إن أصرت الزوجة على ذلك.

ومنعت المادة الزوجة التي تم الدخول بها من طلب التطلاق لعدم أداء الصداق، لأن رضاها بالدخول دون سداد المهر

يسقط حقها في جعله ذريعة لطلب التطلاق، ويصبح المهر ديناً في ذمة الزوج.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.